

سنن الدارمي

2615 - أخبرنا أبو الحسن عن زكريا بن إسحاق ثنا أبو الزبير انه سمع جابرا يقول ٧
كنا نخابر قبل ان ينهانا رسول الله ﷺ عن الخبر بسنتين أو ثلاث على الثلث والشرط وشيء من
تبين فقال لنا رسول الله ﷺ من كانت له أرض فليحرثها فإن كره أن يحرقها فليمنحها أخاه فإن
كره أن يمنحها أخاه فليدعها K إسناده صحيح وأبو الحسن هو أحمد بن عبد الله بن مسلم
الحراني والحديث متفق عليه